



الدورة التاسعة والسبعون

البند 36 من جدول الأعمال

الحالة في أفغانستان

قرار اتخذته الجمعية العامة في 7 تموز/يوليه 2025

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/79/L.100)]

317/79 - الحالة في أفغانستان

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قرارها 10/77 المؤرخ 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 وإلى جميع قراراتها السابقة ذات الصلة،

وإنه تشير أيضا إلى جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ولا سيما القرارات 2593 (2021) المؤرخ 30 آب/أغسطس 2021، و 2681 (2023) المؤرخ 27 نيسان/أبريل 2023، و 2721 (2023) المؤرخ 29 كانون الأول/ديسمبر 2023، و 2777 (2025) المؤرخ 17 آذار/مارس 2025، وإلى بيانات رئيس مجلس الأمن بشأن الحالة في أفغانستان،

وإنه تؤكد من جديد التزامها الشديد بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية، وإنه تعرب عن احترامها لتراث أفغانستان التاريخي المتعدد الثقافات والأعراق،

وإنه تؤكد من جديد حق الشعب الأفغاني في أن يقرر باستقلالية مستقبل بلده وفقا للقانون الدولي،

وإنه تسلّم باستمرار الحاجة إلى التصدي للتحديات المتعددة الأوجه التي تواجهها أفغانستان، وإنه تؤكد من جديد أن اتباع نهج متكامل ومتسق فيما بين الجهات الفاعلة السياسية والإنسانية والإنمائية المعنية، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، بما يتسق مع ولاية كل منها، أمر حيوي لبناء السلام في أفغانستان والحفاظ عليه،



وإذ تحيط علماً مع الارتياح بالتقييم المستقل بشأن أفغانستان⁽¹⁾ وبالاجتماعات المعقودة في إطار عملية الدوحة بقيادة الأمم المتحدة التي بدأت في أيار/مايو 2023 في الدوحة، وإذ تشجع الدول الأعضاء وجميع أصحاب المصلحة المعنيين الآخرين على النظر في زيادة المشاركة الدولية بطريقة أكثر اتساقاً وتنسيقاً وتنظيماً لتهيئة حالة يتسنى فيها لأفغانستان أن تنعم بالسلام مع نفسها ومع جيرانها، وأن تندمج من جديد اندماجاً كاملاً في المجتمع الدولي، وأن تقي بالتزاماتها الدولية،

وإذ تعرب عن دعم الشعب الأفغاني في سعيه إلى تحقيق الكرامة والحرية على نحو ما ينص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان⁽²⁾، مع التأكيد على أن إرادة الشعب هي مناط سلطة الحكم،

وإذ تؤكد بقوة على أهمية تشكيل حكومة تمثيلية شاملة للجميع من خلال إجراء حوار فيما بين الأفغانيين يجسد مصالح وتطلعات جميع شرائح المجتمع الأفغاني، وإذ تؤكد كذلك على أهمية الالتزام بحقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق المرأة والطفل والأشخاص المنتمين إلى أقليات، وتعزيز مشاركة المرأة مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة ومجدية وأمنة في جميع جوانب المجتمع الأفغاني،

وإذ تعرب عن القلق البالغ إزاء القمع الممنهج والخطير والمتفاقم والواسع النطاق الذي تعاني منه جميع النساء والفتيات في أفغانستان، وإذ تدعو حركة طالبان إلى التراجع بسرعة عن هذه السياسات،

وإذ تعرب عن القلق البالغ أيضاً إزاء وجود جماعات إرهابية في أفغانستان، وإذ تدعو بأشد العبارات جميع الأنشطة الإرهابية وجميع الاعتداءات الإرهابية، وإذ تعيد تأكيد أهمية مكافحة الإرهاب في أفغانستان،

وإذ تؤكد من جديد دعمها للجهود الإقليمية والدولية المبذولة لمنع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها المزروع للاستقرار وتحويل وجهتها في أفغانستان والمنطقة،

وإذ تلاحظ جهود حركة طالبان المبذولة للحد من زراعة الأفيون، وإذ تدعو إلى اتخاذ تدابير شاملة لمكافحة إنتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار بها،

وإذ تؤكد قلقها البالغ إزاء الوضع الاقتصادي المتردي في أفغانستان، وإذ تسلم بضرورة المساعدة في معالجة التحديات الكبيرة التي تواجه اقتصاد البلد،

وإذ تؤكد قلقها البالغ أيضاً إزاء الوضع الإنساني المتردي في أفغانستان، وإذ تؤكد من جديد مبادئ الحياد والإنسانية والنزاهة والاستقلالية في تقديم المساعدة الإنسانية، وإذ تقر بضرورة تعزيز الدعم المقدم من الجهات المانحة، وإذ تحث حركة طالبان على ضمان تهيئة الظروف الملائمة لإيصال المساعدة الإنسانية إلى كل شخص محتاج دون عوائق،

وإذ تشدد على ضرورة أن تُعنى مساعي الحد من مخاطر الكوارث بآثار الكوارث الطبيعية، مثل الفيضانات والجفاف، التي يمكن أن تؤثر سلباً على الحالة الإنسانية والاستقرار في أفغانستان، بما في ذلك تفاقم انعدام الأمن الغذائي ونُدرة المياه وتدهور الأراضي،

وإذ تدعو إلى بذل الجهود لتقديم مساعدة سخية ومستدامة للاجئين الأفغان والبلدان المضيفة لهم وللنازحين داخلياً من أجل تيسير العودة الطوعية والأمنة للاجئين والنازحين داخلياً في ظروف تحفظ

(1) S/2023/856.

(2) القرار 217 ألف (د-3).

كرامتهم وإعادة إدماجهم بشكل مستدام في مجتمعهم الأصلي حتى يتمكنوا من المساهمة في تحقيق الاستقرار في أفغانستان، وإذ تدعو أيضا إلى بذل الجهود من أجل تهيئة الظروف الكفيلة بتسهيل عودة اللاجئين الأفغان إلى وطنهم، ومنع وقوع المزيد من الهجرة، واتخاذ تدابير جادة لضمان سبل العيش للعائدين وإعادة إدماجهم في العمليات السياسية والاجتماعية من أجل إيجاد حل دائم،

وإذ تؤكد أهمية دور التعاون الإقليمي في تعزيز الاستقرار والسلام والأمن والازدهار والتنمية المستدامة وحقوق الإنسان في أفغانستان في الأجل الطويل، وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها في هذا الصدد المنظمات الإقليمية والجهات الدولية الشريكة وبلدان المنطقة والبلدان المجاورة،

وإذ تسلم بالدور التاريخي لأفغانستان بصفتها ملقياً للتعاون الإقليمي والمنفعة المتبادلة، وإذ تهيب بجميع الدول الأعضاء إلى دعم هذا الدور بما يقتضي ذلك من لياقة ومشاركة بناءة بمنأى عن التنافس والعداوة، وإلى العمل على إرساء حوكمة مشروعة وشاملة للجميع في ظل الاحترام الكامل لسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية،

وإذ تشير إلى خطة العمل للنهوض بالمرأة لمنظمة التعاون الإسلامي، التي تسلم بأهمية إشراك المرأة في عمليات صنع القرار، وحصول الفتيان والفتيات على التعليم بشكل تام ومتساو في جميع المستويات، وحصول النساء والفتيات على الرعاية الصحية والخدمات الجيدة، وتكافؤ الفرص الاقتصادية بين الرجال والنساء، والمساواة في الحصول على المساعدة الإنسانية، ومكافحة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، وإلى البيان الختامي للاجتماع الاستثنائي للجنة التنفيذية لمنظمة التعاون الإسلامي بشأن "التطورات الأخيرة والأوضاع الإنسانية في أفغانستان" الصادر في 11 كانون الثاني/يناير 2023، وإذ ترحب بإنشاء منظمة التعاون الإسلامي لفريق الاتصال الوزاري المعني بأفغانستان الذي سيوطد تفاعل المجتمع الدولي مع أفغانستان،

وإذ تشدد على الدور المركزي والمحاذ الذي تضطلع به الأمم المتحدة في تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان، وإذ تعرب عن تقديرها ودعمها القوي لجميع الجهود التي يبذلها الأمين العام وممثلته الخاصة لأفغانستان في هذا الصدد، وإذ تعرب عن تقديرها ودعمها التام بشكل خاص للعمل الذي تقوم به بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان،

وإذ ترحب بالتقارير المنتظمة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان بشأن مسائل حقوق الإنسان، وبتقارير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في أفغانستان،

وإذ ترحب أيضا بتقارير هيئات ووكالات الأمم المتحدة بشأن المسائل المتعلقة بالحالة الإنسانية والاقتصادية وجهود مكافحة الإرهاب ومكافحة المخدرات في أفغانستان،

وإذ ترحب كذلك بتقارير الأمين العام،

1 - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء الظروف الاقتصادية والإنسانية والاجتماعية المتردية واستمرار العنف ووجود الجماعات الإرهابية، وغياب الشمولية السياسية وتمثيل الجميع في اتخاذ القرارات، وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق النساء والفتيات والأشخاص المنتمين إلى أقليات منذ تولي حركة طالبان السلطة؛

2 - **تسلم** بتأثير صحة شعب أفغانستان ورفاهه ورخاءه وأمنه في كامل المنطقة وخارجها،

- 3 - **تؤكد** أنه لا يمكن تحقيق السلام المستدام والدائم إلا من خلال الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي والسياسي الطويل الأجل الذي يتطلب الاحترام التام للحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وكذلك الالتزام بالحوكمة التي تشمل الجميع وتمثلهم؛
- 4 - **تتعهد بمواصلة دعمها** لشعب أفغانستان بهدف إعادة بناء دولة مستقرة آمنة مكتفية ذاتيا من الناحية الاقتصادية ومحررة من الإرهاب والمخدرات غير المشروعة والجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما فيها الاتجار بالأشخاص، والفساد، ولتعزيز أسس حكومة دستورية شاملة للجميع هدفها تحقيق رفاه الشعب الأفغاني بوصفه عضوا مسؤولا في المجتمع الدولي؛
- 5 - **تعترف** بالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي، بما في ذلك البلدان المجاورة والوكالات المانحة وغيرها من المنظمات الدولية في مجال تقديم المساعدة الإنسانية العاجلة إلى أفغانستان، وتؤكد أن تحقيق السلام والأمن والرخاء والتنمية المستدامة في أفغانستان والمنطقة في الأجل الطويل يتطلب احترام أفغانستان لالتزاماتها الدولية وإبداء تعاون أوثق وأكثر فعالية وتحقيق المزيد من الاتساق والتكامل في النهج المتبع داخل المجتمع الدولي؛
- 6 - **تحث** أفغانستان على التقيد بالقانون الدولي والامتنال لالتزاماتها الدولية والالتزام بجميع المعاهدات أو العهود أو الاتفاقيات، الثنائية منها أو المتعددة الأطراف، التي هي طرف فيها، وعلى احترامها وتنفيذها تنفيذا تاما، وعلى التعايش السلمي مع البلدان المجاورة والمنطقة؛
- 7 - **تهيب** بحركة طالبان إلى تنفيذ واحترام ضماناتها المتعلقة بسلامة وأمن الموظفين الدبلوماسيين والمباني الدبلوماسية والعاملين في المجال الإنساني والمنظمات الدولية في أفغانستان؛
- 8 - **تؤكد** أن علاقات جميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانيين مع المجتمع الدولي ستستند إلى التزاماتهم وإجراءاتهم وإنجازاتهم فيما يتعلق بتوقعات شعب أفغانستان التي يُشاطرهما المجتمع الدولي على نطاق واسع؛

حقوق الإنسان والحوكمة وسيادة القانون

- 9 - **تعرب عن قلقها البالغ** إزاء القمع الممنهج والخطير والمتفاحم والواسع النطاق الذي تعاني منه جميع النساء والفتيات في أفغانستان على يد حركة طالبان، التي وضعت، كما وثق ذلك المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في أفغانستان⁽³⁾، نظاما مؤسسيا قائما على التمييز والفصل وعدم احترام الكرامة الإنسانية واستبعاد النساء والفتيات، وتشير إلى التزامات أفغانستان بموجب القانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين والقانون الدولي الإنساني، وتشدد على ضرورة كفالة احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛
- 10 - **تكرر التزامها الثابت** بالقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان الواجبة لجميع الأفغان، ومنهم كافة الفئات العرقية والدينية، وتدعو إلى مشاركة المرأة والفتاة مشاركة كاملة ومتساوية ومجدية وأمنة في أفغانستان، وتدعو في هذا الصدد حركة طالبان إلى التراجع بسرعة عن السياسات والممارسات المناقضة لذلك، بما في ذلك الأمر التوجيهي بشأن "الأمر بالمعروف

(3) انظر A/HRC/56/25.

والنهي عن المنكر“ الذي يوسع نطاق القيود غير المستحتملة أصلاً المفروضة على حقوق الإنسان الواجبة للنساء والفتيات وعلى الحريات الشخصية الأساسية لجميع الأفغان، وقرار وقف تعليم النساء والفتيات في المؤسسات الطبية الخاصة والعامة، وحظر عمل المرأة الأفغانية في الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية في أفغانستان، والسياسات والممارسات الأخرى التي تقيد تمتع النساء والفتيات بحقوق الإنسان والحريات الأساسية الواجبة لهن، بما في ذلك ما يتعلق منها بحصولهن على التعليم والعمل والخدمات الصحية وحرية تنقلهن ومشاركة المرأة الكاملة والمتساوية والمجدية في الحياة العامة، مع إعادة التأكيد على دور المرأة الذي لا غنى عنه في المجتمع الأفغاني وضرورة تعزيز أدوارها ومشاركتها في صنع القرار وأهمية المساواة بين الجنسين في تهيئة مجتمعات مستدامة وسلمية وشاملة للجميع؛

11 - **تؤكد** ضرورة ضمان احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواجبة للنساء والأطفال في أفغانستان ووضع حد لجميع التجاوزات المرتكبة ضد النساء والأطفال ومنعهما، وتشجع على التنفيذ التام لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة⁽⁴⁾ واتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها الاختيارية⁽⁵⁾، وتدين بشدة جميع أشكال العنف ضد النساء والأطفال؛

12 - **تكرر تأكيد** أهمية الحوار بين جميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانيين مع التركيز على إرساء حوكمة قائمة على الشمولية واتساع قاعدة التمثيل والتشارك والاستجابة على الصعيدين الوطني ودون الوطني؛

13 - **تؤكد بقوة** على ضرورة التحقيق في ادعاءات وقوع تجاوزات وانتهاكات في الحاضر والماضي لحقوق الإنسان وانتهاكات للقانون الدولي الإنساني في أفغانستان، وتشدد على أهمية تيسير تزويد الضحايا والناجين بسبل انتصاف تتسم بالكفاءة والفعالية، وتقديم المسؤولين عن تلك التجاوزات والانتهاكات إلى العدالة وفقاً للقانون الوطني والقانون الدولي؛

14 - **تدين** بأشد العبارات الممكنة جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني المرتكبة في أفغانستان، بما في ذلك جميع الاعتداءات والأعمال الانتقامية وأعمال العنف المرتكبة ضد الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام، وتحث على تقديم مرتكبي الاعتداءات ضد الصحفيين إلى العدالة وفقاً للقانون الوطني والدولي، وتعرب عن القلق إزاء التحديات المتزايدة التي تواجه الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام والمؤسسات الإعلامية في أفغانستان، حيث يعملون في بيئة تخضع للرقابة والقيود المشددة على الوصول إلى المعلومات، وتحث جميع الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانيين على ضمان واحترام حرية الرأي والتعبير وحرية الإعلام والوصول إلى وسائل الإعلام؛

15 - **تعرب عن قلقها** من التقارير التي تقيد بفرض عقوبات خارج نطاق القضاء، مثل الأعمال الانتقامية والإعدام بإجراءات موجزة وحالات الاختفاء القسري والاحتجاز التعسفي، بما في ذلك ما يفرض منها على الأفراد السابقين في قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية وغيرهم من المسؤولين، وتعرب عن قلقها البالغ إزاء العقوبات غير الإنسانية في أفغانستان؛

(4) United Nations, Treaty Series, vol. 1249, No. 20378.

(5) المرجع نفسه، المجلد 1577 والمجلد 2171 والمجلد 2173 والمجلد 2983، الرقم 27531.

16 - **تؤكد من جديد** أن اطراد جهود مكافحة الفساد في أفغانستان وفعالية تلك الجهود أمر حاسم لمستقبل البلد، وتحت جميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانيين على تعزيز سيادة القانون والتصدي لمسألة الإفلات من العقاب على جرائم الفساد، وإنشاء إدارة أكثر فعالية وشفافية وخضوعا للمساءلة على المستويين الوطني والمحلي ومستوى الولايات؛

الأمن ومكافحة الإرهاب ومكافحة المخدرات

17 - **تلاحظ** أوجه التحسن التي شهدتها الحالة الأمنية إجمالاً في أفغانستان، وتكرر الإغراب في الوقت نفسه عن بالغ قلقها من استمرار العنف ووجود جماعات إرهابية، مثل تنظيم القاعدة والجماعات المنتسبة إليه وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) والجماعات المنتسبة إليه، بما في ذلك تنظيم الدولة الإسلامية - خراسان وحركة طالبان باكستان، وكذلك من وجود المقاتلين الإرهابيين الأجانب، وتدين الهجمات المنفذة ضد المدنيين والبنى التحتية المدنية، التي تستهدف بوجه خاص المرافق التعليمية والمباني الدبلوماسية والموظفين الدبلوماسيين والمواقع الدينية التابعة للأقليات، وكذلك المحاولات البائسة الرامية إلى تقويض العلاقات بين المجتمعات المحلية، مما يشكل خطراً يهدد بشدة أمن أفغانستان وجيرانها المباشرين وبلدان المنطقة؛

18 - **تؤكد من جديد** أهمية مكافحة الإرهاب في أفغانستان، بما يشمل الأفراد والجماعات الذين حددتهم لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات 1267 (1999) و 1989 (2011) و 2253 (2015) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، ومنع التطرف العنيف عندما يفضي إلى الإرهاب، وتطالب بالآلا تستخدم أراضي أفغانستان منبرا أو ملاذاً آمناً من جانب أي جماعة إرهابية أو منظمة أو فرد من أجل تهديد أو مهاجمة أي بلد، أو التخطيط لأعمال إرهابية أو تمويلها، أو لإيواء الإرهابيين وتدريبهم، وبألا تدعم أي جماعة أفغانية أو فرد أفغاني الإرهابيين الناشطين على أراضي أي بلد، وتؤكد من جديد أيضاً أن جميع إجراءات مكافحة الإرهاب التي تتخذها الدول يجب أن تمتثل فيها للالتزامات التي تقع على عاتقها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين؛

19 - **تهيب** بأفغانستان إلى اتخاذ تدابير فعالة للتصدي لجميع المنظمات الإرهابية وتفكيكها والقضاء عليها على قدم المساواة ودون تمييز، ومنع استخدام الأراضي الأفغانية من قبل هذه الجماعات ضد جيرانها والمنطقة وخارجها؛

20 - **تسلم** بأن للإرهاب عواقب وخيمة على حقوق الإنسان والحريات الأساسية للضحايا وأسره، وتعرب عن استيائها من معاناة شعب أفغانستان، وتؤكد من جديد تضامنها العميق معه، وتؤكد ضرورة تعزيز التضامن الدولي دعماً لضحايا الإرهاب وضمان معاملة ضحايا الإرهاب بكرامة واحترام، وضمان الاحترام التام لحقهم في اللجوء إلى العدالة وآليات الانتصاف، على النحو المنصوص عليه في أحكام القانون المحلي الواجبة التطبيق ووفقاً للقانون الدولي؛

21 - **تشدد** على ضرورة أن تواصل البلدان المجاورة وبلدان المنطقة والمجتمع الدولي العمل معاً بشكل وثيق وأن تحسن التنسيق في مواجهة جميع أعمال الإرهاب والتهديدات المرتبطة به، بما في ذلك

التهديد الذي يشكله المقاتلون الإرهابيون الأجانب وتمويل الإرهاب في أفغانستان والمنطقة وخارجها، وتؤكد دعمها لمواصلة بذل الجهود في هذا الصدد؛

22 - لا يزال يساورها بالغ القلق من الضرر المستمر الذي يلحق بالمدنيين، بما في ذلك الأثر غير المتناسب على الأطفال، الناجم عن الألغام الأرضية المضادة للأفراد والمتفجرات من مخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والأسلحة، وتشجع جميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانيين على مواصلة الجهود الرامية إلى القضاء على التهديد الذي تشكله الألغام الأرضية المضادة للأفراد والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، وتشجع على اتخاذ خطوات نحو التصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها المزروع للاستقرار في أفغانستان ولتحويل وجهتها؛

23 - تعرب عن قلقها البالغ المتواصل من استمرار الخطر والمضرة الجسيمين الثابتين الناجمين عن زراعة الأفيون وإنتاج الميثامفيتامين بطرق غير مشروعة ومن استهلاك هذين المخدرين والاتجار بهما في أفغانستان، ومن أنهما يشكلان باستمرار مصدرا لتمويل الجماعات الإرهابية والجهات الفاعلة من غير الدول التي تهدد الأمن الإقليمي والدولي، وتدعو إلى اتخاذ تدابير شاملة لمكافحة المخدرات غير المشروعة، ولا سيما في ضوء الارتفاع الكبير في إنتاج المخدرات الاصطناعية، وتهيب بالدول إلى أن تعزز التعاون الدولي والإقليمي لمواجهة هذا التهديد، وتسلم بالدور المهم الذي تؤديه البلدان المجاورة لأفغانستان في مكافحة الاتجار الدولي بالمخدرات ومكافحته، وتسلم أيضا بالدور الهام الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتشدد على أهمية التنمية الزراعية وسبل العيش البديلة في معالجة مشكلة المخدرات؛

24 - ترحب بالخطوات التي اتخذتها حركة طالبان فيما يتعلق بحظر زراعة الأفيون، وتدعو إلى التنفيذ الكامل والمستدام لهذا الحظر، وتشدد على تأثير حظر المخدرات على زراعة المخدرات غير المشروعة وإنتاجها والاتجار بها واستهلاكها في أفغانستان، وتدعو إلى تنفيذ الكامل والمستدام، وتؤكد أهمية اتباع نهج شامل ومتكامل ومتوازن في التصدي لمشكلة المخدرات في أفغانستان وهو نهج، إذا أريد له أن يكون فعالا، لا بد من إدماجه في السياق الأوسع نطاقا للجهود المبذولة في مجالات الأمن والحكومة وسيادة القانون وحقوق الإنسان والصحة العامة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وخصوصا في المناطق الريفية، بما في ذلك وضع برامج بديلة محسنة لكسب العيش، مثل المبادرات الرامية إلى تعزيز الإنتاج الزراعي المشروع، بما في ذلك زراعة القمح في وسط أفغانستان، وتشجع على التفاعل على نحو أشمل مع الفريق العامل المعني بمكافحة المخدرات المنشأ في إطار عملية الدوحة بقيادة الأمم المتحدة، بهدف تعزيز التعاون في التصدي لاقتصاد المخدرات غير المشروع وتشعباته الإقليمية والعالمية؛

25 - تلاحظ ببالغ القلق الترابط القوي القائم بين الاتجار بالمخدرات والإرهاب في أفغانستان، وتشدد على أهمية مواصلة إيلاء الاهتمام للروابط القائمة في أفغانستان بين العائدات المتأتية من الجريمة المنظمة، في جملة أمور أخرى، وإنتاج المخدرات وسلائفها الكيميائية والاتجار بها على نحو غير مشروع وتمويل الإرهابيين، بمن فيهم الأفراد والجماعات الذين حددتهم لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات 1267 (1999) و 1989 (2011) و 2253 (2015)، وتشدد على ضرورة تحسين القدرة اللازمة للمؤسسات الأفغانية المعنية على التصدي للتحديات التي يشكلها الإرهاب والمخدرات والتخريب وغسل الأموال والجريمة المنظمة؛

المساعدة الإنسانية

26 - **تلاحظ ببالغ القلق** الحالة الإنسانية الرهيبة التي تعاني منها أفغانستان، بما في ذلك العجز في تمويل العمليات الإنسانية واستمرار العقبات الماثلة أمامها، حيث يواجه ملايين الناس مستويات بلغت حد الطوارئ من انعدام الأمن الغذائي، وتقر بأن النساء والأطفال، بمن فيهم الفتيات، يتضررون بشكل غير متناسب من الأزمة الإنسانية والاقتصادية، وتحث المجتمع الدولي على أن يقدم، وفقاً للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، المساعدة الإنسانية والموارد المالية لدعم الأنشطة الإنسانية في جميع أرجاء أفغانستان تمثيلاً مع المبادئ الإنسانية، وتدعو إلى دعم خطة الاستجابات والاحتياجات الإنسانية في أفغانستان لعام 2025؛

27 - **تؤكد** على أهمية تعزيز الجهود من أجل تقديم المساعدة الإنسانية وتنفيذ أنشطة أخرى لدعم الاحتياجات الإنسانية الأساسية في أفغانستان وفق أحكام القرار 2615 (2021) المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2021، مع التسليم بالدور التنسيقي الهام الذي تضطلع به الأمم المتحدة في هذا الصدد، وتكرر تأكيد ضرورة وصول جميع العاملين في المجال الإنساني الدوليين والوطنيين، بمن فيهم الموظفون الوطنيون والموظفون المعينون محلياً، ولا سيما النساء، والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية، بشكل كامل وسريع وآمن ودون عوائق بما يتفق مع القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني وغيره من الالتزامات القانونية الدولية؛

28 - **تشدد** على الأهمية الحاسمة لتزويد أفغانستان بالمساعدة الإنسانية الدولية على نحو مطرد قائم على المبادئ ويمكن التنبؤ به، ولا سيما في تلبية الاحتياجات العاجلة في مجالات الصحة العامة والتغذية والوقاية من الأمراض المعدية، وتهيب بجميع البلدان المانحة والجهات المعنية صاحبة المصلحة إلى إعادة النظر في أي قرارات قد تؤدي إلى تخفيض هذه المساعدة، مع مراعاة العواقب الإنسانية السلبية المحتملة على أشد الفئات السكانية ضعفاً؛

29 - **تقر** بأن الكوارث الطبيعية، مثل الزلازل والفيضانات والجفاف، تؤكد ضرورة اتخاذ تدابير للحد من مخاطر الكوارث وتنتج عنها زيادة ارتفاع الاحتياجات الإنسانية في أفغانستان؛

30 - **تحيط علماً** بقرار مجلس الأمن 2615 (2021) الذي شدد فيه المجلس على أن المساعدة الإنسانية وغيرها من الأنشطة التي تدعم الاحتياجات الإنسانية الأساسية في أفغانستان لا تشكل انتهاكاً للفقرة 1 (أ) من قرار المجلس 2255 (2015) المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2015، وتشير في الوقت نفسه إلى ضرورة التقليل إلى أدنى حد من خطر تحويل مسار المعونة ورصده؛ وتشير أيضاً إلى الإعفاء لأغراض إنسانية المبين في قرار المجلس 2664 (2022) المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 2022؛

31 - **تهيب** بجميع الجهات الفاعلة إلى أن تعمل على تحسين إمكانية الوصول إلى كامل نطاق الأنشطة التي يضطلع بها كل من وكالات وموظفي العمل الإنساني والإنمائي، بمن فيهم جميع الأفغان من جميع الفئات العرقية، في جميع مناطق البلد، دعماً لجميع المحتاجين، بمن فيهم النساء والأطفال والنازحون والأقليات والأشخاص ذوي الإعاقة، وأن تدعم الجهود الرامية إلى تهيئة الظروف المؤاتية لعودة النازحين داخليا والسكان اللاجئين وإعادة إدماجهم بطريقة طوعية وأمنة وكرامة، ولا سيما أولئك الموجودون في البلدان المجاورة التي واجهت تدفقات كبرى للاجئين؛

التنمية الاجتماعية والاقتصادية

32 - **تؤكد** أهمية تهيئة الفرص لتحقيق الانتعاش الاقتصادي والتنمية والازدهار في أفغانستان، بما في ذلك اتخاذ تدابير لمساعدة البلد على تعزيز قدرته على تحقيق التنمية المستدامة والمعتمدة على الذات؛

33 - **تسلم** بضرورة تحسين الظروف المعيشية للشعب الأفغاني، ومن ثم تؤكد على ضرورة تلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية في جميع أرجاء أفغانستان، ولا سيما المساواة في الحصول على الخدمات الأساسية مثل التعليم وخدمات الصحة العامة، مع مراعاة قرار مجلس الأمن 2615 (2021) وإطار الأمم المتحدة الاستراتيجي لأفغانستان للفترة 2023-2025؛

34 - **تسلم أيضا** بالحاجة إلى المساعدة على التصدي للتحديات الكبيرة التي تواجه اقتصاد أفغانستان، وذلك بوسائل منها بذل الجهود لإعادة النظامين المصرفي والمالي إلى نصابهما، وكذلك التمكين من استخدام الأصول التي تعود ملكيتها للمصرف المركزي لأفغانستان لصالح الشعب الأفغاني، وتعترف بأن النظام المالي الأفغاني ما زال يواجه تحديات خطيرة، وتهيب بجميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانين أن يهيئوا الظروف المواتية للنشاط الاقتصادي والانتعاش الاقتصادي عن طريق التقيد بسيادة القانون، واحترام الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية احتراماً تاماً، وضمان الحقوق التعليمية لجميع الأفغان، بمن فيهم النساء والفتيات، بتوفير حوكمة مسؤولة وخاضعة للمساءلة، وتوسيع قدرات المؤسسات الأفغانية وكفاءتها المهنية؛

35 - **تشجع** على مواصلة الجهود، بالعمل مع جميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانين، للمساهمة في دعم توفير الخدمات الأساسية للسكان الأفغان وتهيئة الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي يمكن أن تؤدي إلى تحقيق الاعتماد على الذات والاستقرار، وتيسير النشاط التجاري والمالي في أفغانستان لصالح الشعب الأفغاني، ولا سيما النساء، بوسائل منها بذل الجهود لإعادة النظامين المصرفي والمالي إلى نصابهما في أفغانستان؛

36 - **تشير** إلى قلقها من الأثر السلبي لتغير المناخ والكوارث الطبيعية والمعضلات البيئية في أفغانستان، وتؤكد على الحاجة الملحة إلى بناء القدرة على الصمود، ولا سيما بالنسبة لأشد الفئات ضعفاً، بوسائل منها إعادة تنشيط النظم الغذائية المستدامة وتحسين إدارة المياه؛

التعليم

37 - **تعيد تأكيد** التزامها بضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع؛

38 - **تؤكد بقوة** على أن التعليم حق من حقوق الإنسان يجب أن يُمنح لكل مواطن، بما في ذلك النساء والفتيات والأقليات والأشخاص ذوو الإعاقة، وتعرب عن القلق البالغ إزاء قرارات حركة طالبان إغلاق المدارس الثانوية في وجه الفتيات وحظر التحاق النساء بالجامعات والمؤسسات الطبية الخاصة والعامة، الأمر الذي قد يعيق أيضاً نمو الاقتصاد الأفغاني وقدرته التنافسية، وتدعو أفغانستان إلى أن تمثل لالتزاماتها الدولية وأن تتراجع بسرعة، في هذا الصدد، عن جميع السياسات والممارسات التي تقيد تمتع النساء والفتيات بالحق في التعليم باعتباره حقاً من حقوق الإنسان؛

39 - **تؤكد** أهمية حقوق واحتياجات سكان البلد بشتى فئاتهم، بما في ذلك كافة الفئات العرقية والدينية في البلد، وتشدد على أن حصول النساء والفتيات على التعليم والفرص الاقتصادية، بما في ذلك إمكانية الحصول على العمل والمشاركة في الحياة العامة وحرية التنقل والعدالة والخدمات الأساسية، أمور ستساهم في تحقيق السلام والاستقرار والازدهار في البلد؛

40 - **ترحب بشدة** بمبادرات الجهات الفاعلة الإقليمية والدولية الرامية إلى توفير التعليم الجيد للسكان الأفغان، وخاصة النساء والفتيات، بعد صدور أوامر حركة طالبان، وتشجع جميع الجهات الفاعلة المعنية على النظر في الاضطلاع بمزيد من الأنشطة في هذا الصدد مع الإشارة إلى مسؤولية طالبان في المقام الأول عن ضمان توفير تعليم مناسب وجيد على أساس المساواة في أفغانستان؛

41 - **تحيط علما** بإعلان إسلام أباد لتعليم الفتيات في المجتمعات المسلمة الذي اعتمد تحت رعاية رابطة العالم الإسلامي، والذي يؤكد على تعليم الفتيات كحق من حقوق الإنسان بما يتفق مع تعاليم الإسلام؛

اللاجئون

42 - **تعرب عن قلقها** إزاء عدد النازحين داخليا واللاجئين من أفغانستان، بما في ذلك أفراد جميع الفئات العرقية والدينية، وتشير إلى التزامات كل من الدول بموجب القانون الدولي للاجئين فيما يتعلق بحماية اللاجئين، واحترام مبدأ العودة الطوعية للاجئين والحق في التماس اللجوء، وضمان وصول وكالات الإغاثة الإنسانية بشكل كامل وآمن ودون عوائق من أجل توفير الحماية والمساعدة للمحتاجين من أفراد الشعب الأفغاني؛

43 - **تعيد تأكيد التزامها** بإدارة الحدود الوطنية بطريقة منسقة، مع تعزيز التعاون الثنائي والإقليمي، وضمان أمن الدول والمجتمعات المحلية والمهاجرين، وتيسير تحركات الأشخاص الآمنة والمنظمة عبر الحدود مع منع الهجرة غير النظامية، بما يتيح للدول الأعضاء سبل النظر في بذل المزيد من الجهود من أجل إعادة التوطين؛

44 - **تعرب عن تقديرها** للحكومات التي تستضيف اللاجئين الأفغان، بما فيها حكومتا جمهورية إيران الإسلامية وباكستان، وتشدد على الأهمية المحورية للتعاون الدولي في نظام حماية اللاجئين، وتذكر الأعباء التي تفرضها حركات النزوح الكبرى للاجئين على البلدان والمجتمعات الرئيسية التي تستضيف اللاجئين منذ فترة طويلة، وكذلك على مواردها الوطنية، ولا سيما في حالة البلدان النامية، وتدعو إلى توخي مزيد من الإنصاف في تقاسم الأعباء والمسؤوليات المترتبة على استضافة ودعم اللاجئين على مستوى العالم، وتلبية احتياجات اللاجئين والدول التي تستضيفهم، مع وضع المساهمات الحالية في الحساب ومراعاة تفاوت القدرات والموارد في ما بين الدول؛

45 - **تعرب عن القلق** إزاء التحديات الكبيرة التي تكتنف استضافة اللاجئين الأفغان وحمايتهم وإدماجهم في النظم والاستراتيجيات الوطنية في ضوء الصعوبات الاجتماعية الاقتصادية وضيق الموارد والأثر على التماسك الاجتماعي والسياسي للبلدان المضيفة الرئيسية في المنطقة وخارجها؛

46 - **تشدد** على أن عودة المهاجرين الذين لا يتمتعون بالحقوق القانوني في البقاء في إقليم دولة أخرى يجب أن تتم في ظروف آمنة وكريمة وفي امتثال للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان؛

47 - **تطلب** إلى المنظمات الدولية المعنية، ولا سيما مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة، مواصلة العمل بشكل وثيق مع جميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغان والبلدان التي تستضيف لاجئين أفغان بهدف تيسير العودة الطوعية للاجئين في ظروف آمنة وكريمة وإعادة إدماجهم على نحو مستدام؛ وتشجع الجهات صاحبة المصلحة المعنية على القيام، على سبيل الأولوية، بدعم وتيسير إعادة اللاجئين الأفغان الذين ينظر إليهم، بشكل معقول، باعتبارهم تهديدا للسلامة العامة إلى الوطن، وذلك من أجل الحفاظ على تقبل البلدان لاستضافة اللاجئين؛

48 - **تؤكد من جديد** أن السلام والاستقرار والتنمية الاجتماعية والاقتصادية واحترام حقوق الإنسان والحكم بشكل شامل للجميع في أفغانستان مسائل من شأنها أيضا أن تسهم في العودة الطوعية والأمن والكرامة والمستدامة لجميع اللاجئين والنازحين داخليا من الأفغان للاضطلاع بدورهم البناء في أفغانستان؛

التعاون الإقليمي

49 - **تشدد** على الأهمية الحاسمة للنهوض بالتعاون الإقليمي البناء والمستدام كوسيلة فعالة لتعزيز واستكمال مقومات السلام والأمن والاستقرار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان والمنطقة؛

50 - **تبرز** أهمية إسهامات الشركاء من البلدان المجاورة والمنطقة والمنظمات الإقليمية في رفاه الشعب الأفغاني، بما في ذلك الفرص التعليمية التي توفرها بلدان مثل إيران (جمهورية - الإسلامية) وتركيا والهند، وكذلك البرنامج الإقليمي لدعم حصول الطلاب الأفغان على التعليم العالي في أوزبكستان وتركمانستان وقيرغيزستان وكازاخستان الذي يعد مثالا عمليا للتضامن الإقليمي وللاستثمار في مستقبل أفغانستان، وتحث حركة طالبان على إنشاء آليات لتمكين التعاون مع الجهات الفاعلة المعنية والاستفادة من معارفها وخبراتها في هذا الصدد؛

51 - **تسلّم** بأهمية الدور المحتمل لأفغانستان في ربط وسط آسيا بجنوبها، وكذلك أهمية تميمتها الاقتصادية واندماجها في العمليات الاقتصادية الإقليمية من أجل إحلال سلام واستقرار دائمين؛

52 - **تلاحظ** الدور التاريخي لأفغانستان باعتبارها معبرا بريّا في آسيا، وتشير إلى أن التعاون الاقتصادي الإقليمي له دور هام في تحقيق الاستقرار والتنمية في أفغانستان؛

53 - **تدرك** أهمية مشاريع الربط الإقليمي مع البلدان المجاورة ووسط آسيا التي يمكن أن توفر مسارا نحو النمو الاقتصادي والاستقرار في أفغانستان؛

54 - **تعرب عن التقدير** لالتزام الشركاء من البلدان المجاورة والمنطقة بالسلام والاستقرار في أفغانستان ووسط آسيا، ولإبدائهم الدعم الثابت للأمم المتحدة؛

55 - **ترحب** بالمبادرات الدبلوماسية الإقليمية الكفيلة بتهيئة الظروف لكي تنعم أفغانستان بالسلام مع نفسها ومع جيرانها، باعتبارها جهودا مكتملة لعملية الدوحة بقيادة الأمم المتحدة؛

56 - **ترحب أيضا** بالعمل الذي يقوم به مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة وسط آسيا وفقا لولايته الرامية إلى تعزيز تعاون بلدان وسط آسيا ومشاركتها في مجال التصدي للتحديات الراهنة في أفغانستان؛

57 - **ترحب كذلك** بإضفاء الطابع الرسمي على مركز الأمم المتحدة الإقليمي لأهداف التنمية المستدامة لوسط آسيا وأفغانستان، وتؤكد على الدور الهام الذي يمكن أن يؤديه المركز في تعزيز التعاون الإقليمي من خلال تنفيذ المشاريع والبرامج الإقليمية الرامية إلى المساهمة في المساعي الدولية المبذولة من أجل إرساء السلام والاستقرار والتنمية المستدامة في أفغانستان، وتشجع المركز على العمل بالتعاون الوثيق مع جميع الجهات صاحبة المصلحة المعنية، بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة والشركاء الإقليميون؛

التعاون الدولي

58 - **تشدد** على أهمية هيكل للمشاركة لتوجيه الأنشطة السياسية والإنسانية والإنمائية وزيادة اتساقها، وخريطة طريق موضوعية تتيح التفاوض بشأن أولويات أصحاب المصلحة الأفغان والدوليين وتنفيذها بقدر أكبر من الفعالية؛

59 - **تؤكد من جديد** أن اتباع نهج متكامل ومتسق فيما بين الجهات الفاعلة السياسية والإنسانية والإنمائية المعنية، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، بما يتسق مع ولاية كل منها، أمر حيوي لبناء السلام في أفغانستان والحفاظ عليه؛

60 - **تحيط علما مع الارتياح** بالتقييم المستقل بشأن أفغانستان؛

61 - **تشجع** الدول الأعضاء وسائر أصحاب المصلحة المعنيين على النظر في التقييم المستقل وتنفيذ توصياته، ولا سيما زيادة المشاركة الدولية بطريقة أكثر اتساقا وتنسيقا وتنظيما، وتؤكد أن الهدف من هذه العملية يجب أن يكون هو حالة نهائية واضحة تتمثل في أفغانستان تنعم بالسلام مع نفسها ومع جيرانها ويعاد إدماجها بالكامل في المجتمع الدولي وتفي بالالتزامات الدولية، وتشدد على الحاجة إلى ضمان المشاركة الكاملة والمتساوية والمجدية والأمانة للمرأة الأفغانية في العملية بجميع أطوارها؛

62 - **تشجع** الأمين العام على أن يقوم، بالتشاور مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بتعيين منسق يتولى تيسير اتباع نهج دولي أكثر اتساقا وتنسيقا وتنظيما وتشجيع تنفيذ التوصيات الواردة في التقييم المستقل، دون المساس بولايته بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان والممثلة الخاصة للأمين العام وعملهما الحيوي في أفغانستان؛

63 - **ترحب** بمبادرة الأمين العام إنشاء عملية الدوحة بقيادة الأمم المتحدة التي اجتمع المشاركون فيها لأول مرة في أيار/مايو 2023 في الدوحة، وتشجع على إجراء المزيد من المحادثات بشأن تنفيذ التوصيات الواردة في التقييم المستقل؛ وترحب، في هذا الصدد، بجهود الأمانة العامة الرامية إلى اتباع نهج شامل إزاء تيسير المشاركة الدولية القائمة على المبادئ، بسبل تشمل إنشاء أفرقة عاملة بما يتماشى مع المسائل ذات الأولوية التي حددها التقييم المستقل، وتؤكد على أهمية وضع خريطة طريق سياسية؛

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان

64 - **تؤيد تأييداً تاماً** العمل الذي تقوم به بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وفقاً للولاية التي أسندتها إليها مجلس الأمن في قراره 2777 (2025)، وتشدد على الأهمية الحيوية لاستمرار وجود البعثة ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها الأخرى على نطاق أفغانستان، وتعرب عن تقديرها لعمل الممثلة الخاصة للأمين العام لأفغانستان؛

65 - **تؤكد من جديد** ضرورة أن ينسق جميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانيين والجهات الفاعلة الدولية مع البعثة ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها الأخرى على نطاق أفغانستان في تنفيذ ولاياتهم وضرورة كفالة سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وأمنهم وحرية تنقلهم، بصرف النظر عن نوع جنسهم، في جميع أرجاء البلد؛

66 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقرير كل ثلاثة أشهر عن التطورات في أفغانستان وعن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

67 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والثمانين البند المعنون "الحالة في أفغانستان".

الجلسة العامة 83

7 تموز/يوليه 2025